

قرار
المؤتمر الوطني العام
رقم (40) م لسنة 2013 م
في شأن تسمية رئيس وأعضاء مجلس المفوضية
الوطنية العليا للانتخابات .

المؤتمر الوطني العام

بعد الإطلاع على :

- الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3. أغسطس. 2011 م وتعديلاته .
- وعلى النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام .
- وعلى القانون رقم (8) لسنة 2013 م في شأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (30) لسنة 2013 م بشأن الشروع في انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور .
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي المنعقد يوم الأحد بتاريخ الحادي عشر من شهر جمادى الآخر / 1434 هـ الموافق للحادي والعشرين من شهر إبريل / 2013 م .

أصدر القرار الآتي :

المادة الأولى

يسمي مجلس المفوضية الوطنية العليا للانتخابات المحدثة بموجب القانون رقم (8) لسنة 2013 م المشار إليه على النحو الآتي :

1 - السيد / نوري خليفة العبار رئيساً .

2 - السيد / خالد علي الساحلي عضواً .



- 3 - السيد / عماد الشاذلي المانع عضواً.
- 4 - السيد / علي محمد التواتي عضواً.
- 5 - السيد / عبدالحكيم الشعاب بالخير عضواً.
- 6 - السيد / أبو يكرب علي محمد عضواً.
- 7 - السيدة / رباب محمد حلب عضواً.

المادة الثانية

يعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره ويلغي كل حكم يخالفه وينشر في الجريدة الرسمية .

الموتمر الوطني العام - ليبيا



صدر في طرابلس .
١٣٢ / جمادى الآخر / 1434 هـ .
المواء ٢٣ / ابريل / 2013 م .
٤ / من ذايد م / طرابلس (٢٠١٣ / ٠٤) م .